

تونس، في 1.8 2018

مذكرة ٦٣ در من وزير الصحة

إلى السادة

- مدير المؤسسات الصحية العمومية وال الخاصة
- مدير الإدارات الجهوية للصحة العمومية
- رئيس المجلس الوطني لعمادة الأطباء

الموضوع : التقيد بمقتضيات المنشور المشترك بين وزارة الصحة ووزارة الداخلية عدد ٤٤٤ بتاريخ 19 جانفي 2000 المتعلق بالشهادة الطبية للوفاة.

المصاحيب : - نسخة من المنشور المشترك عدد ٤٤٤ بتاريخ 19 جانفي 2000
- أنموذج للشهادة الطبية للوفاة المعتمدة.

نظرا للأهمية التي تكتسيها الشهادة الطبية للوفاة في تحديد أسباب الوفيات وما لذلك من أهمية كبرى في تحديد السياسات الصحية الناجعة والكافحة بالقضاء على الأمراض المؤدية إلى الوفاة أو الحد منها. فإنه يجدر تذكر كافة الأطراف المتعهدة باستغلال الشهادات الطبية للوفاة بضرورة التقيد بمقتضيات المنشور المشترك عدد ٤ بتاريخ 19 جانفي 2000 والذي يؤكد على :

- توخي الدقة في إدراج البيانات الطبية والديموغرافية بالشهادة الطبية للوفاة.
- تسليم الشهادة الطبية للوفاة المعتمدة وفق الأنماذج المصاحب إلى أسرة المتوفى كاملة، ولا يجوز الاحتفاظ بأي جزء للشهادة المعنية.

وهذا من شأنه أن يساهم في توفير قاعدة بيانات دقيقة تساعد على تركيز منظومة إحصائية لأسباب الوفيات يمكن استغلالها من كافة الأطراف المعنية.

ونحن نعول عليكم لحث منظوريكم على تطبيق مقتضيات المنشور المشترك السالف الذكر حرصا على إنجاح المنظومة المعلوماتية لأسباب الوفيات ودعما للعمل الوقائي الذي يعود بالنفع الصحي على الفرد والمجتمع.

وزير الصحة والسلام
عفان العسلي